توجه : تصاویری که در داخل متن وجود دارد، دارای لینک بوده و برای دیدن تصاویر با کیفیت اصلی می توانید روی آن ها کلیک نمایید. خاطر نشان می شود که این امر **نیازمند اتصال شما به اینترنت است**.

بررسی تطبیقی سوزاندن خلبان اردنی با شریعت اسلامی

بسم الله الرحمن الرحيم

متاسفانه در هفته هاي گذشته شاهد بوديم كه گروهک تروريستي داعش اقدام به اعمال ناروايي كرد كه موجب آزرده شدن همه مسلمانان و حتي غير مسلمان شد. جنايتي كه تاريخ آن را فراموش نخواهد كرد. سوزاندن خلبان مسلمان اردني با وضعيتي فجيع كه هر انسان آزاده اي با ديدن تصاوير آن آزرده خواهد شد.

آنها در حالي با وقاحت تمام اين كار را به اسلام نسبت مي دهند و از جملات و نظرات تئوريسين فكري خود ابن تيميه حراني در تاييد خود استفاده مي كنند كه در روايات صريحي از پيامبر از اين قبيل شكنجه نهي شده است.

البته ما با مطالعه تاريخ اسلام مواردي از اين اقدامات را مي بينيم كه برخي از صحابه پيامبر دست به چنين اعمالي زده اند اما بر اساس مباني دين مبين اسلام و شواهد تاريخي، اعمال ايشان هرگز مطابق موازين اسلامي نبوده است و اسلام از اين رفتار مبرا مي باشد.

در اين نوشته ي مختصر، اشاره اي كوتاه به اين مطلب براساس منابع اهل سنت مي كنيم تا ريشه هاي تاريخي اين مسئله بر همگان روشن گردد.

استناد به فتواي ابن تيميه :

وهابيون براي توجيه كار خود به فتوايي از ابن تيميه استناد كرده و جوازي براي اين اعمال شنيع خود ابداع مي كنند .

در كتاب المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام آمده است :

فالمثلة حق لهم، فلهم فعلها للاستيفاء وأخذ الثأر، ولهم تركها، الصبر أفضل، وهذا حيث لا يكون في التمثيل بهم زيادة في الجهاد ولا نكال لهم عن نظيرها، فأما إن كان في التمثيل السائغ لهم دعاء إلى الإيمان أو زجر لهم عن العدوان فإنه هنا من إقامة الحدود والجهاد المشروع، ولم تكن القصة في أحد كذلك

ترجمه :

استاد و شيخ ما(ابن تيميه) گفته است كه : (مسلمانان) مثله كردن حقشان است و مي توانند آن را انجام دهند براي انتقام گرفتن و گرفتن حقشان و البته مي توانند اين كار را ترک كنند كه صبر كردن بهتر است . اين هنگامي است كه در مثله كردن زيادتي بر جهاد نداشته باشد و اشكالي نيست بر آنان كه نظير مثله كردن را انجام دهند . پس هنگامي كه در مثله كردني كه شايع و جاري است، دعوت آنان به ايمان باشد يا دور كردن آنان از دشمني باشد، پس آن اقامه حدود و جهاد مشروع است ولي در قضيه احد چنين نمي باشد .

المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني المتوفى: ٧٢٨هـ ، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم المتوفى: ١٤٢١هـ ، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ

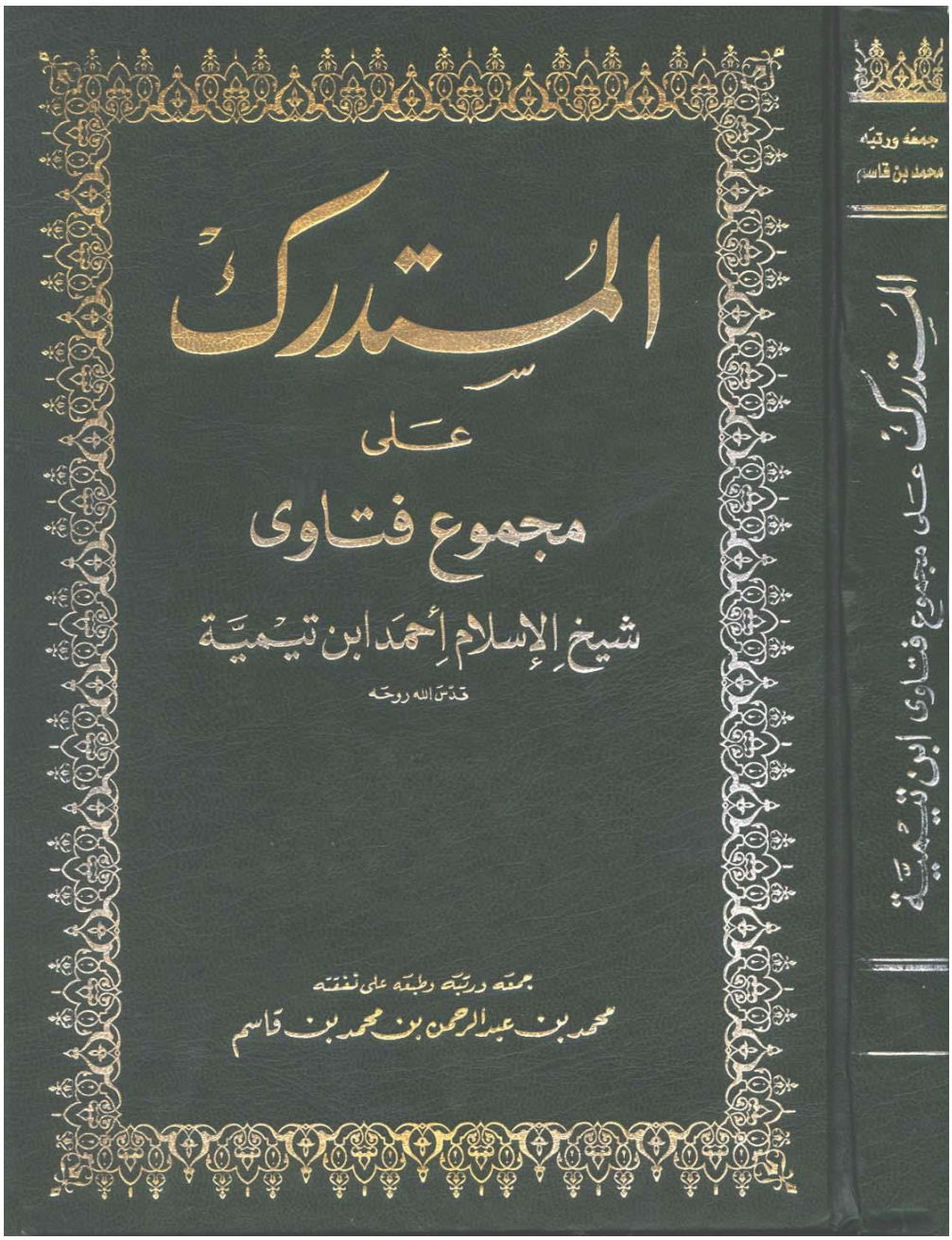
المستدرك
على
مجموع فتاوى
شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية
قدس الله روحه
جمعه ورتبه وطبعه على نفقته
محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قاسم
جمعه ورتبه
محمد بن قاسم
المستدرك على مجموع فتاوى ابن تيمية

المستدرك

على

مجموع فتاوى

شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية

قدس الله روحه

المجلد الثالث

الطهارة - الجهاد

جمعه ورتبه وطبعه على نفقته
محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

﴿أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقْتِيلًا﴾ [٣٣/٦١] فعلم أنهم إن أظهروه كما كانوا قتلوا[١].

وقتال التتار ولو كانوا مسلمين هو مثل قتال الصديق رضي الله عنه مانعي الزكاة، ويأخذ مالهم وذريتهم. وكذا المتحيز إليهم[٢] ولو ادعى إكراهاً. ومن أجهز على جريح لم يأثم، ولو تشهد. ومن أخذ منهم شيئاً خمس وبقيته له، ومن ابتاع منهم مال مسلم أخذه ربه، وإن جهله أعطى ما اشتراه به، وهو للمصالح[٣].

ومن قفز إلى بلد العدو ولم يندفع ضرره إلا بقتله جاز قتله كالصائل. ذكره شيخنا[٤].

والرافضة الجبلية يجوز أخذ أموالهم وسبي حريمهم يخرج على تكفيرهم[٥].

ويجب أن يحال بين الرافضي وبين أولاده في حال حياتهم؛ لأنه لا بد أن يفسد دينهم[٦].

التمثيل:

وإن مثل الكفار بالمسلمين فالمثلة حق لهم، فلهم فعلها للاستيفاء وأخذ الثأر، ولهم تركها، والصبر أفضل. وهذا حيث لا يكون في التمثيل بهم زيادة في الجهاد ولا نكال لهم عن نظيرها. فأما إن كان في التمثيل السائغ لهم دعاء إلى الإيمان أو زجر لهم عن العدوان فإنه هنا

(١) فروع جـ ٥/ ٥٢ هذا عام ليس خاصاً بالنصيرية ف ٢/ ١٧٢.
(٢) عبارة الفروع المقفرّ إليهم.
(٣) اختيارات ص ٢٩٨ فيه زيادة ف ٢/ ١٧٣.
(٤) فروع جـ ٦/ ١٥٠ ف ٢/ ١٧٣.
(٥) اختيارات ص ٢٩٨ فيه زيادة ف ٢/ ١٧٤.
(٦) مختصر الفتاوى ص ٥١٠ ف ٢/ ١٧٥.

من إقامة الحدود والجهاد المشروع. ولم تكن القصة في أحد كذلك؛ فلهذا كان الصبر أفضل. فأما إن كانت المثلة حقاً لله تعالى[1] فالصبر هناك واجب، كما يجب حيث لا يمكن الانتصار. ويحرم الجزع. انتهى[2].

الاسترقاق

والرق الشرعي سببه الكفر لما لم يسلم ويعبد الله أباح الله للمسلم أن يستعبده[3].

وسئل أبو العباس عن سبي ملطية مسلميها ونصاراها، فحرم مال المسلمين وأباح سبي النصارى وذريتهم ومالهم كسائر الكفار؛ إذ لا ذمة لهم ولا عهد؛ لأنهم نقضوا عهدهم السابق من الأئمة بالمحاربة وقطع الطريق وبما فيه الغضاضة علينا والإعانة على ذلك. ولا يعقد لهم الأمن عن قتالهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

وهؤلاء التتر لا يقاتلونهم على ذلك؛ بل بعد إظهار إسلامهم لا يقاتلون الناس على الإسلام؛ ولهذا وجب قتال التتر حتى يلتزموا شعائر الإسلام، ومنها الجهاد وإلزام أهل الذمة بالجزية والصغار. ونواب التتر الذين يسمون الملوك لا يجاهدون على الإسلام وهم تحت حكم التتر.

ونصارى أهل ملطية وأهل المشرق ويهودهم لو كان لهم ذمة وعهد من ملك مسلم يجاهدهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية كأهل المغرب واليمن لما لم يعاملوا[4] أهل مصر والشام معاملة أهل العهد جاز لأهل

(١) في الفروع: المغلب حق الله تعالى.
(٢) اختيارات ص ٣١٢، والفروع جـ ٦/٢١٨ فيه زيادة ف ٢/١٧٦.
(٣) مختصر الفتاوى ص ٥١١ ف ٢/١٧٦.
(٤) وفي الفروع ثم لم يعاملوا.

همچنين ابن مفلح مقدسي، از بارزترين شاگردان ابن تيميه به نقل از استاد خود يعني ابن تيميه نيز به مطلب اشاره مي كند .

قال شَيْخُنَا الْمُثْلَةُ حَقٌّ لهم فَلَهُمْ فِعْلُهَا لِلِاسْتِيفَاءِ وَأَخْذِ الثَّأْرِ وَلَهُمْ تَرْكُهَا وَالصَّبْرُ أَفْضَلُ وَهَذَا حَيْثُ لَا يَكُونُ في التَّمْثِيلِ بِهِمْ زِيَادَةٌ في الْجِهَادِ وَلَا يَكُونُ نَكَالًا لهم عن نَظِيرِهَا فَأَمَّا إذَا كان في التَّمْثِيلِ الشَّائِعِ دُعَاءٌ لهم إلَى الْإِيمَانِ أو زَجْرٌ لهم عن الْعُدْوَانِ فإنه هُنَا من إقَامَةِ الْحُدُودِ وَالْجِهَادِ الْمَشْرُوعِ ولم تَكُنْ الْقِصَّةُ في أُحُدٍ كَذَلِكَ

الفروع وتصحيح الفروع ، ج ٦ ص ٢٠٣ ، اسم المؤلف: محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله الوفاة: ٧٦٢ ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : أبو الزهراء حازم القاضي

كتاب الفروع

للعلامة الفقيه المحدث شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي

المتوفى سنة ٧٦٣

ومعه

تصحيح الفروع

للفقيه العلامة المدقق علاء الدين علي بن سليمان المرداوي

المتوفى سنة ٨٨٥

وحاشية ابن قندس

لتقي الدين أبي بكر بن إبراهيم بن يوسف البعلي

المتوفى سنة ٨٦١

تحقيق

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

الجزء العاشر

مؤسسة الرسالة

دار المؤيد

الفروع ٢/٢٠٣

قال: وله في المعركةِ قتلُ أبيهِ وابنِه. ومن قتَلَ أسيراً غيرَ مملوكٍ قبل تخييرِ الإمامِ فيه، فهَدَرٌ، ومتى صارَ لنا/ رقيقاً محكوماً بكفرِه، حرُمَ مفاداتُه بمالٍ وبيعُه[١] لكافرٍ، وعنه: يجوزُ، وعنه: في البالغ[٢]، وعنه: غير امرأةٍ.

ويجوزُ مفاداتُه بمسلمٍ. وعنه: المنعُ بصغيرٍ. ونقلَ الأثرمُ، ويعقوبُ: لا يُرَدُّ صغيرٌ ونساءٌ إلى كفارٍ. وفي «البلغة»: في مفاداتِهما بمسلمٍ روايتان. ولا يُرَدُّ مسلمٌ ومسلمةٌ.

ويُكرَه نقلُ رأسٍ، ورميُه بمنجنيقٍ بلا مصلحةٍ. ونقَلَ ابنُ هانئ في رميِه: لا يفعَلُ. ولا يحرِّقُه. قال أحمدُ: ولا ينبغي أن يعذِّبوه، وعنه: إن مثَّلوا، مُثِّلَ بهم، ذكره أبوبكرٍ.

قال شيخُنا: المُثْلَةُ حقٌّ لهم، فلهم فعلُها؛ للاستيفاءِ، وأخذِ الثأرِ، ولهم تركُها، والصبرُ أفضلُ. وهذا حيث لا يكونُ في التمثيلِ[٣] زيادةٌ في الجهادِ، ولا يكونُ نكالاً لهم عن نظيرِها، فأما إذا كان في التمثيلِ السائغِ[٤] دعاءٌ لهم إلى الإيمان، أو زجرٌ عن العدوانِ، فإنه هنا من إقامةِ الحدودِ، والجهادِ المشروعِ، ولم تكنِ القصةُ في أُحُدٍ كذلك.

فلهذا كان الصبرُ أفضلَ، فأما[٥] إذا كان المغلَّبُ حقَّ اللهِ تعالى، فالصبرُ

التصحيح .....

الحاشية .....

(١) في (ط): «وبيع».
(٢) في الأصل و(ر): «البلغ».
(٣) بعدها في (ط): «بهم».
(٤) في (ط): «الشائع».
(٥) في (ط): «فأن».

اما این مسئله فقط در فتاوای ابن تیمیه یافت نمی شود و با نگاهی به تاریخ در میابیم که افراد دیگری نیز اقدام به این کار کرده اند که در ذیل به نمونه هایی اشاره می گردد:

سوزاندن اهل ردة توسط خالد بن وليد :

يكي ازجناياتي كه توسط خالد بن وليد انجام و در سطور تاريخ ثبت شده است، سوزاندن اهل رده توسط وي بوده است .

شمس الدين ذهبي، از استوانه هاي علمي اهل سنت پيرامون اين قضيه مي نويسد :

فأمر خالد بالحظر أن تبنى ثم أوقد فيها النيران وألقى الأسارى فيها

ترجمه :

خالد دستور داد تا حفره اي بنا شود و در آن آتش افروخته و اسيران را در آن انداختند .

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ج ٣ ص ٣١ ، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الوفاة: ٧٤٨هـ ، دار النشر : دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. عمر عبد السلام تدمرى

تاريخ الإسلام

ووفيات المشاهير والأعلام

للحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

المتوفى سنة ٧٤٨هـ

عهد الخلفاء الراشدين

حوادث ووفيات

(١١-٤٠هـ)

تحقيق

الدكتور عمر عبد السلام تدمري

أستاذ التاريخ الإسلامي في الجامعة اللبنانية

عضو الهيئة الاستشارية للمنشورات التاريخية في اتحاد المؤرخين العرب

الناشر

دار الكتاب العربي

قيسُ صنعاء ، فكتب فيروز إلى أبي بكر يستمدّه ، فأمَدَّه ، فلقوا قيساً فهزموه ثمّ أسروه وحملوه إلى أبي بكر فوبَّخه : فأنكر الرِّدَّة : فعفا عنه أبو بكر[1] .

وقال ابن لَهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عُرْوَة قال : فسار خالد ـ وكان سيفاً من سيوف الله تعالى ـ فأسرع السير حتى نزل بِبُزَاخةَ، وبعثت إليه طَيِء : إن شئت أنْ تقدِم علينا فإنّا سامعون مطيعون ، وإنْ شئت ، نسير إليك ؟ قال خالد : بل أنا ظاعنٌ إليكم إنْ شاء الله ، فلم يزل ببُزَاخة ، وجمع له هناك العدوّ بنو أسد وغَطَفان فاقتتلوا ، حتّى قُتِلَ من العدو خَلْقٌ وأُسِر منهم أسارى ، فأمر خالد بالحظر[2] أن تُبْنَى ثمّ أوقد فيها النّيران وألقى الأسارى فيها ، ثم ظعن يريد طَيْئاً ، فأقبلت بنو عامر وغَطفان والنّاس مُسْلِمين مُقرّين بأداء الحقّ ، فقبل منهم خالد .

وقُتِلَ في ذلك الوجه مالك بن نُوَيْرة التميمّي في رجالٍ معه من تميم ، فقالت الأنصار : نحن راجعون ، قد أقرَّت العربُ بالذي كان عليها ، فقال خالد ومَن معه من المهاجرين : قد لَعَمْري آذَنُ لكم ، وقد أجمع أميرُكم بالمسير إلى مُسَيْلَمَة بن ثُمَامة الكذّاب ، ولا نرى أن تفرَّقوا على هذه الحال ، فإنّ ذلك غير حَسَن ، وإنّه لا حُجَّة لأحدٍ منكم فَارَقَ أميره وهو أشدّ ما كان إليه حاجةً، فأبتِ الأنصار إلا الرجوع، وعزم خالد ومن معه، وتخلَّفت الأنصار يوماً أو يومين ينظرون في أمرهم ، وندِموا وقالوا : مالكم واللَّهِ عذْرٌ عند الله ولا عند أبي بكر إنْ أصيب هذا الطَّرف وقد خَذَلْنَاهم ، فأسرعوا نحو خالد ولحِقُوا به ، فسار الى اليَمَامة[3] ، وكان مُجَّاعَة بن مُرارة[4] سيّد بني حنيفة خرج في ثلاثة وعشرين فارساً يطلب دماءً في بني عامر ، فأحاط بهم المسلمون ، فقتل

(١) راجع تاريخ الطبري ٣/ ٣٣٠ .
(٢) في تاريخ خليفة ـ ص ١٠٣ وسير أعلام النبلاء ١/ ٣٧٢ « حظائر » .
(٣) في نجد .
(٤) في المنتقى لابن المُلاّ « فزارة » وهو وهْم .

حتي محمد بن عبدالوهاب نيز به عملي شنيع از خالد بن وليد اشاره كرده و مي نويسد :

وصاح خالد: لا يطبخن رجلٌ قدراً، ولا يسخنن ماء، إلاّ وأثفيته رأس رجلٍ .

ترجمه :

وخالد فرياد زد : هيچ كسي حق پختن غذا را ندارد و آبي را داغ نكند مگر آنكه پايه هاي آتش سر مردي باشد .

مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ص ٣٩٨ ، اسم المؤلف: الإمام محمد بن عبد الوهاب ، دار النشر : وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - ١٤١٨هـ ، الطبعة : الأولى

مختصر
سيرة الرسول ﷺ

تأليف الإمام الشيخ

محمد بن عبد الوهاب

صححه وقابله على أصوله

المشايخ

عبد الرحمن بن ناصر البراك — عبد العزيز بن عبد الله الراجحي — محمد العلي البراك

ما بورك لنا ولا له فيما يطلب . فانصرفت فزارة ، وذهب عيينة وأخوه في آثارهما . فأدْرِك عيينة فأسر . وأفْلَتَ أخوه .

ولما رأى طليحة ما فعل أصحابه خرج منهزماً . فجعل أصحابه يقولون: ماذا تأمرنا ؟ وقد كان أعد فرسه ، وهيأ امرأته . فوثب على فرسه وحمل امرأته وراءه . ثم ولى هارباً . وقال : من استطاع منكم أن يفعل هكذا فليفعل ، ثم هرب حتى قدم الشام .

وذُكر : أنه قال لأصحابه ، لما رأى انهزامهم : ويلكم ، ما يهزمكم ؟ فقال له رجل : أنا أخبرك ، إنه ليس منّا رجل إلا وهو يحب أن صاحبه يموت قبله ، وإنا نلقى قوماً كلهم يحب أن يموت قبل صاحبه .

ولما ولّى طليحة هارباً ، تبعه عكاشة بن مِحْصَن وثابت بن أقرم . وكان طليحة قد أعطى الله عهداً : أن لا يسأله أحد النزول إلا فعل . فلما أدبر ناداه عكاشة بن محصن : يا طليحة ، فعطف عليه ، فقتل عكاشة ، ثم أدركه ثابت ، فقتله أيضاً طليحة . ثم لحق المسلمون أصحاب طليحة فقتلوا وأسروا .وصاح خالد : لا يطبخن رجل قدراً ، ولا يسخن ماء ، إلا وأفقيته رأس رجل[1] .

(١) التحريق بالنار مسألة خلافية قال صاحب الفتح : واختلف السلف فى التحريق فكرهه عمر وابن عباس وغيرهما مطلقاً سواء كان ذلك بسبب كفر أو فى حال مقاتلة أو كان قصاصاً ، وأجازه علي وخالد وغيرهما ، وقال : المهلب ليس هذا النهي على التحريم بل على سبيل التواضع ، ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة ، وقد سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين بالحديد المحمي ، وقد حرق أبو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة ، وحرق خالد بالنار ناساً من أهل الردة ، وأكثر علماء المدينة يجيزون تحريق الحصون والمراكب على أهلها قاله الثوري والأوزاعي وقال ابن المنير وغيره لا حجة فيما ذكر للجواز لأن قصة العرنيين كانت قصاصاً أو منسوخة لما تقدم ، وتجوير الصحابي معارض بمنع صحابي آخر انتهى فتح الباري حـ ٦ ص ١٤٩ - ١٥٠ ط السلفية .

وي در صفحه بعد از همان كتاب به سوزاندن اهل رده توسط خالد بن وليد اشاره كرده و مي نويسد :

وأمر خالد بالحظائر أن تبنى، ثم أوقد فيها النّار، ثم أمر بالأسرى فألقيت فيها. فألقى فيها يومئذٍ حامية بن سبيع الذي استعمله رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ على صدقات قومه.

ترجمه :

خالد دستور داد تا حفره اي بنا شود و در آن آتش افروخته و اسيران را در آن انداختند . آن روز حامية بن سبيع را درون آتش انداخت، همان كسي كه رسول خدا او را براي جمع آوري صدقات از قبيله اش فرستاده بود .

مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ص ٣٩٨ ، اسم المؤلف: الإمام محمد بن عبد الوهاب ، دار النشر : وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - ١٤١٨هـ ، الطبعة : الأولى

وتلطف رجل من بني أسد حتى وثب على عجز راحلة خالد ، فقال : أنشدك الله ، أن لا يكون هلاك مضر على يدك ، ياخالد حكمك في بني أسد .

فنادى خالد : من قام فهو آمن . فقام الناس كلهم .

وسمعت بذلك بنو عامر . فأعلنوا الإسلام .

وأمر خالد بالحظائر أن تبنى ، ثم أوقد فيها النار ، ثم أمر بالأسرى فألقيت فيها . وألقى فيها يومئذ حامية بن سبيع الذي استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدقات قومه .

وأخذت أم طليحة ، فعرض عليها الإسلام ، فوثبت . وأخذت فحمة من النار ، وهي تقول : : ياموت عِمْ صباحاً ، كافحته كفاحاً ، إذا لم أجد براحاً .

وذكر الواقدي : أن خالداً جمع الأسرى في الحظائر . ثم أضرمها عليهم فاحترقوا أحياء . ولم يحرق أحداً من فزارة .

فقيل لبعض أهل العلم : لم حرق هؤلاء من بين أهل الردة ؟ فقال : بلغته عنهم مقالة سيئة ، وثبتوا على ردتهم .

وعن ابن عمر قال : شهدت بزاخة مع خالد . فأظفرنا الله على طليحة . وكنا كلما أغرنا على قوم سبينا الذراري ، واقتسمنا الأموال » .

ذكر رجوع بني عامر وغيرهم الى الاسلام :

ولما أوقع الله ببني أسد وفزارة ما أوقع ببزاخة ، بث خالد السرايا ، ليصيبوا مَن قدروا عليه ممن هو على ردته . وجعلت العرب تسير إلى خالد ، رغبة في الإسلام ، وخوفاً من السيف .

همچنين عبدالرزاق صنعاني، دانشمند پر آوازه اهل سنت با سند صحيح كه همه راويان آن، روات بخاري و مسلم هستند، و همچنين بدرالدين عيني در عمدة القاري نيز مي نويسند :

عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال حرق خالد بن الوليد ناسا من أهل الردة فقال عمر لأبي بكر أتدع هذا الذي يعذب بعذاب الله فقال أبو بكر لا أشيم سيفا سله الله على المشركين

ترجمه :

خالد بن وليد مردمي از اهل ردة را به آتش كشيد . عمر به ابوبكر گفت : آيا كسي كه به عذاب مختص خداوند عذاب مي كند را رها كرده اي ؟ ابوبكر گفت : من شمشيري كه خداوند بر عليه مشركين را خارج كرده است، در غلاف نمي كنم . (كنايه از اينكه من كاري به خالد ندارم و اقدامي انجام نمي دهم)

المصنف ، ج ٥ ص ٢١٢ ، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني الوفاة: ٢١١ ، دار النشر : المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي

عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، ج ١٤ ص ٢٦٤ ، اسم المؤلف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني الوفاة: ٨٥٥هـ ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت

المصنف

لحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني

ولد سنة ١٢٦ وتوفي سنة ٢١١

رحمه الله تعالى

عني بتحقيق نصوصه - وتخريج أحاديثه والتعليق عليه

الشيخ المحدث

حبيب الرحمن الأعظمي

٣٩ - من منشورات المجلس العلمي

المصنف

للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني

ولد سنة ١٢٦ وتوفي سنة ٢١١
رحمه الله تعالى

الجزء الخمس

من ٨٧٩٦ الى ٩٨١٦

عني بتحقيق نصوصه - وتخريج أحاديثه والتعليق عليه
الشيخ المحدث
حبيب الرحمن الأعظمي

فلا بأس ، وقاله عمرو بن دينار .

٩٤٠٩ – عبد الرزاق عن ابن جريج قال : نهى عمر بن عبد العزيز أن يُحمل الخيل إلى أرض الهند .

٩٤١٠ – عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو[١] .

٩٤١١ – عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله ، قال : وكتب فيه[٢] عمر بن عبد العزيز إلى الأمصار .

باب القتل بالنار

٩٤١٢ – عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال : حرّق[٣] خالد بن الوليد ناساً من أهل الردّة ، فقال عمر لأبي بكر : أتدع هذا الذي يعذب بعذاب الله ، فقال أبو بكر : لا أشيم[٤] سيفاً سلّه الله على المشركين .

---

(١) أخرجه الشيخان من حديث مالك عن نافع ، و « م » من طريق ابن علية عن أيوب عن نافع .
(٢) أو « به » مشتبهة في « ص » .
(٣) في « ص » « حرف » .
(٤) أي لا أغمد .

ابن حجر عسقلاني در فتح الباري شرح صحيح بخاري نيز مي نويسد :

ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة ... وقد حرق أبو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة وحرق خالد بن الوليد بالنار ناسا من أهل الردة

ترجمه :

آنچه بر جواز سوزاندن دلالت دارد، افعال صحابه است... به تحقيق ابوبكر در محضر صحابه بغاة را در آتش سوزاند و خالد بن وليد مردمي از اهل ردة را در آتش سوزاند .

فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ج ٦ ص ١٥٠ ، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الوفاة: ٨٥٢ ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت ، تحقيق : محب الدين الخطيب

فتح الباري

بشرح

صحيح البخاري

للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

٧٧٣-٨٥٢هـ

دار المعرفة

فتح الباري

بشرح

صحيح البخاري

للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

"٧٧٣-٨٥٢هـ"

طبعة مزيدة بفهرس أبجدي بأسماء كتب صحيح البخاري

راجعه أصله تصحيحًا وتحقيقًا
وأشرف على مقابلة نسخ الطبعة والمخطوطة
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
الأستاذ بكلية الشريعة بالرياض

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه
محمد فؤاد عبد الباقي

قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه
محب الدين الخطيب

الجزء السادس

دار المعرفة
بيروت - لبنان

زينب ماسبق لخرقوهما بالنار ، يعنى زينب بنت رسول الله ﷺ وكان زوجها أبو العاص بن الربيع لما أسره الصحابة ثم أطلقه النبى ﷺ من المدينة شرط عليه أن يجهز له ابنته زينب فجهزها ، فتبعها هبار بن الاسود ورفيقه فنخسا بعيرها فأسقطت ومرضت من ذلك ، والقصة مشهورة عند ابن اسحق وغيره ، وقال فى روايته « وكانا نخسا بزينب بنت رسول الله ﷺ حين خرجت من مكة » وقد أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن ابن أبى نجيح « ان هبار بن الاسود أصاب زينب بنت رسول الله ﷺ بشىء وهى فى خدرها فاسقطت ، فبعث رسول الله ﷺ سرية فقال : ان وجدتموه فاحرقوه بين حزمتى حطب ثم أشعلوا فيه النار » ثم قال « انى لأستحى من الله ، لاينبغى لأحد أن يعذب بعذاب الله » الحديث . فكأن إفراد هبار بالذكر لكونه كان الاصل فى ذلك والآخر كان تبعا له ، وسمى ابن السكن فى روايته من طريق ابن اسحاق الرجل الآخر نافع بن عبد قيس ، وبه جزم ابن هشام فى « زوائد السيرة » عليه ، وحكى السهيلى عن مسند البزار أنه خالد بن عبد قيس فلعله تصحف عليه ، وانما هو نافع ، كذلك هو فى النسخ المعتمدة من مسند البزار ، وكذلك أورده ابن بشكوال من مسند البزار ، وأخرجه محمد بن عثمان بن أبى شيبة فى تاريخه من طريق ابن لهيعة كذلك . قلت : وقد أسلم هبار هذا ، ففى رواية ابن أبى نجيح المذكورة « فلم تصبه السرية وأصابه الاسلام فهاجر » فذكر قصة اسلامه ، وله حديث عند الطبرانى وآخر عند ابن منده ، وذكر البخارى فى تاريخه لسليمان بن يسار عنه رواية فى قصة جرت له مع عمر فى الحج ، وعاش هبار هذا الى خلافة معاوية ، وهو بفتح الهاء وتشديد الموحدة ، ولم أقف لرفيقه على ذكر فى الصحابة فلعله مات قبل أن يسلم . **قوله** (ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج) فى رواية ابن اسحاق « حتى اذا كان من الغد » وفى رواية عمرو بن الحارث « فاتيناه نودعه حين أردنا الخروج » وفى رواية ابن لهيعة « فلما ودعنا » وفى رواية حمزة الاسلمى « فوليت فنادانى فرجعت » . **قوله** (وان النار لايعذب بها إلا الله) هو خبر بمعنى النهى ، ووقع فى رواية ابن لهيعة « وانه لاينبغى » وفى رواية ابن اسحق « ثم رأيت أنه لاينبغى أن يعذب بالنار إلا الله » وروى أبو داود من حديث ابن مسعود رفعه « انه لاينبغى أن يعذب بالنار إلا رب النار » وفى الحديث قصة . واختلف السلف فى التحريق : فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان ذلك بسبب كفر أو فى حال مقاتلة أو كان قصاصا ، وأجازه على وخالد بن الوليد وغيرهما ، وسيأتى مايتعلق بالقصاص قريبا . وقال المهلب : ليس هذا النهى على التحريم بل على سبيل التواضع ، ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة ، وقد سمل النبى ﷺ أعين العرنيين بالحديد المحمى ، وقد حرق أبو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة ، وحرق خالد بن الوليد بالنار ناسا من أهل الردة ، وأكثر علماء المدينة يجيزون تحريق الحصون والمراكب على أهلها قاله الثورى والأوزاعى . وقال ابن المنير وغيره : لاحجة فيما ذكر للجواز ، لان قصة العرنيين كانت قصاصا أومنسوخة كما تقدم . وتجويز الصحابى معارض بمنع صحابى آخر ، وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة إلى ذلك إذا تعين طريقا للظفر بالعدو ، ومنهم من قيده بأن لايكون معهم نساء ولا صبيان كما تقدم . وأما حديث الباب فظاهر النهى فيه التحريم ، وهو نسخ لأمره المتقدم سواء كان بوحى اليه أو باجتهاد منه ، وهو محمول على من قصد الى ذلك فى شخص بعينه . وقد اختلف فى مذهب مالك فى أصل المسألة وفى التدخين وفى القصاص بالنار ، وفى الحديث جواز الحكم بالشىء اجتهادا ثم الرجوع عنه ، واستحباب ذكر الدليل عند الحكم لرفع الالتباس ، والاستنابة فى الحدود ونحوها ، وأن طول الزمان لايرفع العقوبة عمن يستحقها . وفيه كراهة قتل

سوزاندن اياس بن عبد الله بن الفجاءة السلمي توسط ابوبكر :

يكي ديگر از كساني كه دستور به سوزاندن افراد را داده است، خليفه اول مي باشد .

يعقوبي قضيه سوزاندن الفجاءة السلمي را اين چنين نقل مي كند :

وقدم اياس بن عبد الله بن الفجاءة السلمي على أبي بكر فقال يا خليفة رسول الله إني قد أسلمت فأعطاه أبو بكر سلاحا فخرج من عنده فبلغه أنه يقطع الطريق فكتب إلى طريفة بن حاجزة إن عدو الله ابن الفجاءة خرج من عندي فبلغني أنه قطع الطريق وأخاف السبيل فسر إليه حتى تأخذه وتقدم طريفة فسار إليه فقتل قوما من أصحابه ثم لقيه فقال إني مسلم وإنه مكذوب علي فقال طريفة فإن كنت صادقا فاستأسر حتى تأتي أبا بكر فتخبره فاستأسر فلما قدم به على أبي بكر أخرجه إلى البقيع فحرقه بالنار وحرق أيضا رجلا من بني أسد يقال له شجاع بن ورقاء

ترجمه :

اياس بن عبد الله بن فجاة السلمي نزد ابوبكر آمد و گفت : اي خليفه رسول خدا . به تحقيق كه من مسلمان شده ام . ابوبكر سلاحي به او داد . از نزد ابوبكر خارج شد و به او خبر دادن كه او راه زن و قطاع الطريق شده است . ابوبكر به طريفة بن حاجزة نامه نوشت كه دشمن خدا ابن الفجاة از نزدم خارج و به من خبر رسيده است كه قطع طريق كرده و راه را ترسناک كرده است به سوي او برو تا اينكه او را دستگير كني . طريفة بن حاجزة به طرف او رفت و او را دستگير و جمعي از اصحاب او را كشت و سپس با خود او بر خورد كرد . فجاءة السلمي گفت : من مسلمان هستم و او دروغ به من بسته است . طريفة گفت : اگر تو راستگويي، فعلا اسير من باش تا ابوبكر بيايد . هنگامي كه او را نزد ابوبكر آوردند، او را به سوي بقيع خارج كرد و سپس او را سوزاند و همچنين مردي از بني اسد كه به او شجاع بن ورقاء گفته مي شد را سوزاند .

تاريخ اليعقوبي ، ج ٢ ص ١٣٤ ، اسم المؤلف: أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي الوفاة: ٢٩٢ ، دار النشر : دار صادر – بيروت

تاريخ اليعقوبي

وهو تاريخ أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب
ابن واضح الكاتب العباسي المعروف باليعقوبي

تحقيق

عبد الأمير مهنا

المجلد الأول

شركة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

جميع الحقوق محفوظة ومسجلة للناشر

١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

Published by Alaalami co.

شركة الأعلمي للمطبوعات

بيروت - طريق المطار - مفرق حارة حريك
قرب سنتر زعرور
هاتف: ٠١/٤٥٠٤٢٦ فاكس: ٠١/٤٥٠٤٢٧

Beirut Airport Road
Tel: 01/450426 Fax: 01/450427
E-mail: alaalami@yahoo.com
http://www.alaalami.com

وكانت بينهم وبين الروم وقعات بأجنادين صعبة في كلّ ذلك يهزم الله الروم وتكون العاقبة للمسلمين .

وروى بعضهم أن خالد بن الوليد صار إلى غوطة دمشق ، ثمّ فرعها إلى ثنيّة ومعه راية بيضاء تدعى العقاب ، فبها سميت ثنيّة العقاب ؛ وصار إلى حوران ، فقصد مدينة بصرى فحاربهم ، فسألوه الصلح ، فصالحهم ، ثمّ صار إلى أجنادين ، وبها جمع للروم ، فحاربهم محاربة شديدة ، وتفرّق جمع الكفرة . وكانت وقعة أجنادين يوم السبت لليلتين بقيتا من جمادى الأولى سنة ١٣ .

وبعث أبو بكر عثمان بن أبي العاص ، وندب معه عبد القيس ، فسار في جيش إلى تَوّج[1] فافتتحها وسبى أهلها ، وافتتح مكران[2] وما يليها ، ووجّه العلاء بن الحضرميّ في جيش ، فافتتح الزّارة وناحيتها من أرض البحرين ، وبعث إلى أبي بكر بالمال ، فكان أول ما قسمه أبو بكر في الناس بين الأحمر والأسود ، والحرّ والعبد ، ديناراً لكل إنسان .

وقدم أياس بن عبد الله بن الفجاءة السّلميّ على أبي بكر فقال : يا خليفة رسول الله ! إني قد أسلمت ، فأعطاه أبو بكر سلاحاً ، فخرج من عنده ، فبلغه أنّه يقطع الطريق ، فكتب إلى طُرَيْفة بن حاجزة : إن عدو الله ابن الفجاءة خرج من عندي ، فبلغني أنّه قطع الطريق ، وأخافَ السبيل ، فسِرْ إليه حتى تأخذه . وتقدّم طريفة ، فسار إليه ، فقتل قوماً من أصحابه ، ثمّ لقيه ، فقال : إنّي مسلم ، وإنّه مكذوب عليّ ! فقال طريفة : فإن كنت صادقاً ، فاستأسر حتى تأتي أبا بكر فتخبره ! فاستأسر . فلما قدم به على أبي بكر أخرجه إلى البقيع فحرّقه بالنار ، وحرّق أيضاً رجلاً من بني

(١) تـوّج : مدينة بفارس قريبة من كازرون شديدة الحر لأنها في غور من الأرض ذات نخل .

[ياقوت : معجم البلدان]

(٢) مكران : ببلاد فارس ، قيل سميت مكران لأن مكران بن نوح نزلها واستوطنها لما تبلبلت الألسن في بابل ، وهي ولاية واسعة تشتمل على مدن وقرى .

[المصدر السابق]

أسد يقال له شجاع بن ورقاء كان ينكح .....[1] .

وقال عمر بن الخطّاب لأبي بكر : يا خليفة رسول الله ، إنّ حملة القرآن[2] قد قُتل أكثرهم يوم اليمامة ، فلو جمعت القرآن ، فإنّي أخاف عليه أن يذهب حملتُه . فقال أبو بكر : أفعلُ ما لم يفعله رسول الله ؟ فلم يزل به عمر حتى جمعه وكتبه في صحُف . وكان مفترقاً في الجريد وغيرها ، وأجلس خمسة وعشرين رجلاً من قريش ، وخمسين رجلاً من الأنصار ، وقال : اكتبوا القرآن ، واعرضوا على سعيد[3] بن العاص ، فإنه رجل فصيح .

وروى بعضهم أن عليّ بن أبي طالب كان جمعه لمّا قُبض رسول الله وأتى به يحمله على جمل ، فقال : هذا القرآن قد جمعته ، وكان قد جزّأه سبعة أجزاء ، فالجزء الأول البقرة ، وسورة يوسف ، والعنكبوت ، والروم ، ولقمان ، وحم السجدة ، والذاريات . وهل أتى على الإنسان ، والم تنزيل السجدة ، والنازعات ، وإذا الشمس كوّرت ، وإذا السماء انفطرت ، وإذا السماء انشقّت ، وسبّح اسم ربك الأعلى ، ولم يكن ، فذلك جزء البقرة ثمانمائة وستّ وثمانون آية ، وهو خمس عشرة سورة .

الجزء الثاني : آل عمران ، وهود ، والحجّ ، والحجر ، والأحزاب ، والدخان ، والرحمٰن ، والحاقّة ، وسأل سائل ، وعبس ، والشمس وضحاها ، وإنّا أنزلناه ، وإذا زُلزلت ، وويل لكلّ هُمَزَة ، وألم ترَ ، ولإيلاف قريش ، فذلك جزء آل عمران ثمانمائة وستّ وثمانون آية ، وهو ستّ عشرة سورة .

الجزء الثالث : النساء ، والنحل ، والمؤمنون ، ويس ، وحمعسق ، والواقعة ، وتبارك الملك ، ويا أيّها المدّثر ، وأرأيت ، وتبّت ، وقل هو الله أحد ، والعصر ، والقارعة ، والسماء ذات البروج ، والتين والزيتون ،

---

(١) بياض في الأصل .
(٢) حملة القرآن : حفظته .
(٣) من الصحابة وقد تقدم ذكره .

همچنين ابن اثير در اسدالغابة نيز مي نويسد :

طُرَيفَةُ بن حَاجِر . مذكور في الصحابة ، قال سيف بن عمر : هو الذي كَتَب إليه أبو بكر الصديق في قتل الفجَاءَة السلمي ، الذي حرقه أبو بكر بالنار ... ثم سار حتى لحق بالفجاءَة السلمي ، واسمه إياس بن عبد الله بن عبد ياليل ، فأسره وأنفذه إلى أبي بكر ، فلما قدم عليه أحرقه بالنار

ترجمه :

طريفة بن حاجر جزو صحابه ذكر شده است . سيف بن عمر نقل كرده است : طريفة بن حاجر همان كسي است كه ابوبكر براي او نامه اي نوشت تا فجاءة سلمي را بكشد، همان كسي كه ابوبكر او را سوزاند ... او حركت كرد تا با فجاءة سلمي برخورد كرد . اسم او إياس بن عبد الله بن عبد ياليل بود . سپس او را اسير كرد و به ابوبكر تحويل داد ، هنگامي كه با او برخورد كرد، اورا با آتش سوزاند .

أسد الغابة في معرفة الصحابة ، ص ٧٢ و ٧٣ ، اسم المؤلف: عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري الوفاة: ٦٣٠هـ ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت / لبنان - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عادل أحمد الرفاعي

أسد الغابة
في
معرفة الصحابة

تأليف

عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري
المتوفى سنة ٦٣٠هـ

تحقيق وتعليق

الشيخ علي محمد معوض — الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

قدم له وقرظه

الأستاذ الدكتور محمد عبد المنعم البري
جامعة الأزهر

الدكتور عبد الفتاح أبو سنه
جامعة الأزهر

الدكتور جمعة طاهر النجار
جامعة الأزهر

المحتوى

صالح - عجير

الجزء الثالث

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

لَبَّيْكُمَا لَبَّيْكُمَا هَا أَنَا ذَا لَدَيْكُمَا

وذكر الحديث.

أخرجه ابن مَنْدَه وأبو نعيم.

٢٦٠٤ ـ طَرِيفُ بْنُ أَبَانٍ(١)

طَرِيفُ بن أَبَان بن جَارِية بن فَهْم بن غُبْلَة بن أَنمار بن مُبَشِّر بن عَمِيرة بن أَسد بن ربيعة بن نزار، وعميرة أخو جديلة بن أَسد. وفد طريف على النبي ﷺ.

قاله هشام بن الكلبي.

٢٦٠٥ ـ طُرَيْفَةُ بْنُ حَاجِرٍ(٢)

(ب) طُرَيْفَةُ بن حَاجِر. مذكور في الصحابة، قال سيف بن عمر: هو الذي كَتَب إليه أبو بكر الصديق في قتل الفُجَاءَة السلمي، الذي حرقه أبو بكر بالنار، فسار طُرَيفة في طلب الفُجَاءَة، وكان طُرَيْفَة وأخوه معن ابنا حاجر مع خَالِدِ بن الوليد، وكان مع الفجاءة نَجَبَةُ بن أَبي المِيْثاءِ، فالتقى نجبة وطريفة، فاقتتلا، فقتل نَجَبَةُ مرتداً، ثم سار حتى لحق بالفجاءة السلمي، واسمه إِياس بن عبد اللّه بن عبد ياليل، فأَسره وأَنفذه إلى أَبي بكر، فلما قدم عليه أَحرقه بالنار.

أخرجه أبو عمر.

٢٦٠٦ ـ طُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ(٣)

(س) طُعْمَةُ بن أُبَيْرِق بن عَمْرو بن حَارِثة بن ظَفَر بن الخَزْرج بن عَمْرو.

شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ إلا بدراً، ذكره أبو إِسحاق المُسْتَمْلي في الصحابة. وقيل: أبو طعمة بشير بن أُبَيْرق الأَنصاري.

روى خالد بن معدان، عن طعمة بن أُبيرق الأَنصاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ، وكنت أَمشي قُدَّام رسول الله ﷺ، فسأله رجل: ما فَضْلُ من جامع أَهله مُحْتَسِباً؟ قال: «غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمَا أَلْبَتَّةَ».

أخرجه أبو موسى، وقال: كذا أورده، وطعمة يُتَكلَّم في إِيمانه.

---

(١) الإصابة ت (٤٢٦٢).
(٢) الإصابة ت (١٣٠٧)، الاستيعاب ت (٤٢٦٣).
(٣) الإصابة ت (٤٢٦٤)، تجريد أسماء الصحابة ١/ ٢٧٥.

همچنين در كتاب الدرر السنية في الأجوبة النجدية كه يكي از كتب مهم فتاواي علماي وهابي از زمان محمد بن عبدالوهاب مي باشد، ضمن اشاره به اين عمل ابوبكر، تصريح ميكند كه آن فرد زنده بوده است :

فبعث به إلى أبي بكر، فأمر بتحريقه بالنار وهو حي.

ترجمه :

اورا به سوي ابوبكر فرستادند و دستور به آتش زدن او را داد در حالي كه زنده بود .

الدرر السنية في الأجوبة النجدية ج٨ ص ١١٩ ، اسم المؤلف: علماء نجد الأعلام ، الطبعة: السادسة، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م ، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

الدرر السنية
في
الأجوبة النجدية

مجموعة رسائل ومسائل علماء نجد الأعلام
من عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى عصرنا هذا

جمع
الفقير إلى عفو ربه القدير
عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني النجدي
رحمه الله وجميع المسلمين وأنعم له الأجر
آمين

١٣٩٢ - ١٣٩٢هـ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الخامسة
١٤١٦هـ - ١٩٩٥م

مصححة ومنقحة ومزيدة

الدرر السنية
في
الأجوبة النجدية

مجموعة رسائل ومسائل علماء نجد الأعلام
من عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى عصرنا هذا

جمع
الفقير إلى الله تعالى
عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي
الحنبلي رحمه الله
١٣١٢ - ١٣٩٢ هـ

الجزء الثامن

القسم الأول من: كتاب الجهاد

أبي بكر ، وذكر له أنه يريد قتال المرتدين ، ويطلب من أبي بكر أن يمده ، فأعطاه سلاحاً ورواحل ، فاستعرض السلمي ، المسلم والكافر ، يأخذ أموالهم ، فجهز أبو بكر جيشاً لقتاله ، فلما أحس بالجيش ، قال لأميرهم : أنت أمير أبي بكر ، وأنا أميره ولم أكفر ، فقال إن كنت صادقاً فألق السلاح ، فألقاه فبعث به إلى أبي بكر ، فأمر بتحريقه بالنار وهو حي.

فإذا كان هذا حكم الصحابة في هذا الرجل ، مع إقراره بأركان الإسلام الخمسة ، فما ظنك بمن لم يقر من الإسلام بكلمة واحدة ، إلا أنه يقول : لا إلّه إلا الله بلسانه ، مع تصريحه بتكذيب معناها ، وتصريحه بالبراءة من دين محمد ﷺ ، ومن كتاب الله ، ويقولون : هذا دين الحضر ، وديننا دين آبائنا ، ثم يفتي هؤلاء المردة الجهال أن هؤلاء مسلمون ، ولو صرحوا بذلك كله ، إذا قالوا لا إلّه إلا الله ، سبحانك هذا بهتان عظيم.

وما أحسن ما قاله واحد من البوادي ، لما قدم علينا وسمع شيئاً من الإسلام ، قال : أشهد أننا كفار ــ يعني هو وجميع البوادي ــ وأشهد أن المطوع الذي يسمينا إسلاماً أنه كافر ، وصلى الله على سيدنا محمد.

وقال أيضاً الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، الذين أقروا بالتوحيد ، والبراءة من الشرك ، هل ترك هذه المسألة يوجب العداوة والمقاطعة ، كالزنا والسرقة ،

موید کلام ما پیرامون سوزاندن فجاءة سلمي ، کلام خود ابوبکر است که در روز هاي آخر عمر خود از این عمل خود اظهار پشمیاني کرده است .

طبراني در المعجم الكبير به اين مطلب اشاره كرده و مي نويسد :

اني لا آسي على شَيءٍ الا على ثَلاثٍ فَعَلْتُهُنَّ... وَوَدِدْتُ أَنِّي يوم أُتِيتُ بِالْفَجَاةِ السُّلَمِيِّ لم أَكُنْ أَحْرِقُهُ وَقَتَلْتُهُ سَرِيعًا أو أَطْلَقْتُهُ نَجِيحًا

ترجمه :

من در دوران زندگی بر سه چیزی که انجام داده‌ام تأسف می‌خورم ، دوست داشتم که مرتكب نشده بودم ... اي كاش روزي كه فجاءة سلمي را آوردند، او را نمي سوزاندم و او را سريعا و با عجله مي كشتم و يا او را به راحتي آزاد مي كردم .

المعجم الكبير ، ج ١ ص ٦٢ ، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني الوفاة: ٣٦٠ ، دار النشر : مكتبة الزهراء – الموصل – ١٤٠٤ – ١٩٨٣ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني

٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ

حققه وخرج احاديثه

حمدي عبد المجيد السلفي

الجزء الأول

الناشر
مكتبة ابن تيمية
القاهرة ت: ٨٦٤٢٤٠

ومما أسند أبو بكر الصديق رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣- حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج المصري ثنا سعيد ابن عفير حدثني علوان بن داود البجلي عن حميد بن عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه قال: دخلت على أبي بكر رضي الله عنه أعوده في مرضه الذي توفي فيه فسلمت عليه وسألته كيف أصبحت؟ فاستوى جالسا فقلت: أصبحت بحمد الله بارئاً، فقال: أما إني على ما ترى وجع وجعلتم لي شغلا مع وجعي، جعلت لكم عهداً من بعدي واخترت لكم خيركم في نفسي فكلكم ورم لذلك أنفه رجاء أن يكون الأمر له، ورأيت الدنيا قد أقبلت ولّما تقبل وهي جائية وستنجدون بيوتكم بسور الحرير ونضائد الديباج، وتألمون ضجائع الصوف الأذري، كأن أحدكم على حسك السعدان، ووالله لأن يقدم أحدكم فيضرب عنقه في غير حد خير له من أن يسيح في غمرة الدنيا، ثم قال: أما إني لا آسي على شيء إلا على ثلاث فعلتهن وددت أني لم أفعلهن، وثلاث لم أفعلهن وددت أني فعلتهن، وثلاث وددت أني سألت رسول الله ﷺ عنهن، فأما الثلاث اللاتي وددت أني لم أفعلهن، فوددت أني لم أكن كشفت بيت فاطمة وتركته وأن أغلق علي الحرب، ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة كنت قذفت الأمر في عنق أحد الرجلين أبي عبيدة أو عمر، فكان أمير المؤمنين وكنت وزيراً، ووددت أني حيث كنت وجهت خالد بن الوليد إلى أهل الردة أقمت بذي القصة فان ظفر المسلمون ظفروا وإلا كنت ردءاً أو مدداً. وأما اللاتي وددت أني فعلتها، فوددت أني يوم أتيت بالأشعث أسيراً ضربت

٤٣- في مجمع الزوائد (٥/٢٠٣) وفيه علوان بن داود البجلي وهو ضعيف وهذا الاثر مما انكر عليه. ومن طريقه رواه أبو نعيم في الحليه (١/٣٤).

عنقه فإنه يخيل إلي انه لا يكون شر الإطار إليه. ووددت أني يوم اتيت بالفجاة السلمي لم أكن أحرقه وقتلته سريحاً أو أطلقته نجيحاً. ووددت أني حيث وجهت خالد بن الوليد إلى الشام وجهت عمر إلى العراق فأكون قد بسطت يدي يميني وشمالي في سبيل الله عز وجل. وأما الثلاث اللاتي وددت أني سألت رسول الله ﷺ عنهن، فوددت أني كنت سألته فيمن هذا الأمر؟ فلا ينازعه أهله، ووددت أني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر سبب؟ ووددت أني سألته عن العمة وبنت الأخ فان في نفسي منهما حاجة.

٤٤- حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي ثنا عبدالرحمن بن حميد الرواسبي ثنا سليمان الأعمش عن إسماعيل ابن رجاء عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اختصم علي والعباس إلى أبي بكر رضي الله عنهم في ميراث النبي ﷺ فقال: ما كنت لأحوله عن موضعه الذي وضعه رسول الله ﷺ.

٤٥- حدثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا عبدالجبار ابن سعيد المساحقي ثنا يحيى بن محمد بن عباد بن هانيء الشجري ثنا هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي قبيل عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: كتب أبو بكر رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال في الأنصار: «اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

٤٦- حدثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا عبدالجبار ابن سعيد المساحقي حدثنا يحيى بن محمد الشجري ثنا هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي قبيل عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال: كتب أبو بكر رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ شاور في أمر

٤٤- اسناده صحيح ورواه احمد (رقم ٧٧) وابوبكر المروزي في مسند ابي بكر (رقم ٢٨ و٢٩).
٤٥- قال في مجمع الزوائد (٣٦/١٠) رواه البزاز وحسن اسناده ورواه الطبراني ورجاله وثقوا وفيهم خلاف. وفي الاصل يحيى بن محمد عن عباد وهو خطأ.
٤٦- قال في مجمع الزوائد (٣١٩/٧) ورجاله قد وثقوا.

جصاص نيز به اين عمل ابوبكر اشاره كرده و مي نويسد :

وروى قتادة عن أنس قال لما قاتل أبو بكر أهل الردة قتل وسبي وحرق

ترجمه :

قتاده از انس روايت كرده است كه : هنگامي كه ابوبكر با اهل رده جنگيد، آنان را كشت و اسير كرد و آتش زد .

أحكام القرآن ، ج ٥ ص ٣١٧ ، اسم المؤلف: أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر الوفاة: ٣٧٠ ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥ ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي

أحكام القرآن

لحجة الإسلام الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص

تحقيق

محمد الصادق قمحاوي

عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف

والمدرس بالأزهر الشريف

الجزء الخامس

دار إحياء التراث العربي — مؤسسة التاريخ العربي

بيروت - لبنان

١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

المسلمون عن مقاومتهم فى إدخالهم فى الإسلام أو الذمة جاز لهم مصالحتهم على الجلاء عن بلادهم والمعنى الثانى جواز مصالحة أهل الحرب على مجهول من المال لأن النبى ﷺ صالحهم على أراضيهم وعلى الحلقة وترك لهم ما أقلت الإبل وذلك مجهول وقوله تعالى [فاعتبروا يا أولى الأبصار] فيه أمر بالاعتبار والقياس فى أحكام الحوادث ضرب من الاعتبار فوجب استعماله بظاهر الآية وقوله تعالى [ماقطعتم من لينة] قال ابن عباس وقتادة كل نخلة لينة سوى العجوة وقال مجاهد وعمرو بن ميمون كل نخلة لينة وقيل اللينة كرام النخل وروى ابن جريج عن مجاهد ماقطعتم من لينة النخلة نهى بعض المهاجرين عن قطع النخل وقال إنما هى مغانم المسلمين فنزل القرآن بتصديق من نهى وبتحليل من قطعها من الإثم قال أبو بكر صوب الله الذين قطعوا والذين أبوا وكانوا فعلوا ذلك من طريق الاجتهاد وهذا يدل على أن كل مجتهد مصيب وقد روى عن الزهرى عن عروة عن أسامة بن زيد قال أمرنى رسول الله ﷺ أن أغر على ابنى صباحا وحرق وروى قتادة عن أنس قال لما قاتل أبو بكر أهل الردة قتل وسبى وحرق وروى عبدالله بن أبى بكر بن عمرو بن حزم قال لما تحصن بنو النضير أمر رسول الله ﷺ بقطع نخلهم وتحريقه فقالوا يا أبا القاسم ما كنت ترضى بالفساد فأنزل الله [ماقطعتم من لينة] الآية وروى عثمان بن عطاء عن أبيه قال لما وجه أبو بكر الجيش إلى الشام كان فيما أوصاهم به ولا تقطع شجرة مثمرة قال أبو بكر تأوله محمد بن الحسن على أنهم قد علموا أن الله سيغنمهم إياها وتصير للمسلمين بوعد النبى ﷺ لهم بفتح الشام فأراد عليهم أن تبقى للمسلمين وأما جيش المسلمين إذا غزوا أرض الحرب وأرادوا الخروج فإن الأولى أن يحرقوا شجرهم وزروعهم وديارهم وكذلك قال أصحابنا فى مواشيهم إذا لم يمكنهم إخراجها ذبحت ثم أحرقت وأما مارجوا أن يصير فيأ للمسلمين فإنهم إن تركوه ليصير للمسلمين جاز وإن أحرقوه غيظاً للمشركين جاز استدلالا بالآية وبما فعله النبى ﷺ فى أموال بنى النضير وقوله تعالى [وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل] الآية الفىء الرجوع ومنه الفىء فى الإيلاء فى قوله [فإن فاؤا] وأفاءه عليه إذا رده عليه والفىء فى مثل هذا الموضع ماصار للمسلمين من أموال أهل الشرك فالغنيمة فىء والجزية فىء والخراج فىء لأن جميع ذلك مما ملكه الله المسلمين من أموال أهل الشرك والغنيمة وإن كانت فيأ فإنها تختص بمعنى لا يشاركها فيه

البته در سوزاندن افراد به سوزاندن افراد زنده بسنده نکرده و اقدام به سوزاندن جنازه افراد پس از مرگ نیز کرده اند که در ذیل اشاره می گردد:

سوزاندن جنازه محمد بن أبي بكر توسط معاويه :

طبري در تاريخش به كشتن و سوزاندن محمد بن ابي بكر توسط معاويه اشاره كرده و مي نويسد :

فغضب معاوية فقدمه فقتله ثم ألقاه في جيفة حمار ثم أحرقه بالنار فلما بلغ ذلك عائشة جزعت عليه جزعا شديدا وقنتت عليه في دبر الصلاة تدعو على معاوية وعمرو

ترجمه :

معاويه بر او (محمد بن ابي بكر) غضب كرد و او را مقابل خود قرار داد و او را كشت و سپس او را درون لاشه ي الاغي قرار داد واو را آتش زد . پس زماني كه خبر اين قضيه به عايشه رسيد، جزع و بي تابي شديدي كرد و بعد از هر نمازي قنوت مي گرفت و معاويه و عمروعاص را لعنت مي كرد .

تاريخ الطبري ، ج ٣ ص ١٣٢ ، اسم المؤلف: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري الوفاة: ٣١٠ ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت

ذخائر العرب

٣٠

تاريخ الطبري

تاريخ الرسل والملوك

لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري

٢٢٤ – ٣١٠ هـ

الجزء الخامس

تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم

الطبعة الثانية (معدلة ومنقحة)

دار المعارف بمصر

أنت له ذلك ونظراؤك ، فقد برّأنا الله إن شاء الله من ذنبه ، وأنت شريكُه فى إثمه وعظم ذنبه ، وجاعلك على مثاله . قال : فغضب معاوية فقدّمه فقتله ، ثم ألقاه فى جيفة حمار ، ثم أحرقه بالنار ؛ فلما بلغ ذلك عائشةَ جزِعت عليه جزعًا شديداً ، وقَنَتت عليه فى دُبُر الصلاة تدعو على معاوية وعمرو ، ثم قبضتْ عيالَ محمّد إليها ، فكان القاسم بن محمد بن أبى بكر فى عيالها .

وأما الواقدىّ فإنه ذكر لى أنّ سُوَيد بن عبد العزيز حدّثه عن ثابت ابن عجلان ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، أنّ عمرو بن العاص خرج فى أربعة آلاف ، فيهم معاوية بن حُدَيج ، وأبو الأعور السلَمىّ ، فالتقوا بالمسنّاة ، فاقتتلوا قتالا شديداً ، حتى قتل كنانة بن بشر بن عتّاب التُّجِيبىّ ، ولم يجد محمد بن أبى بكر مقاتلا ، فانهزم ، فاختبأ عند جَبَلة بن مسروق ، فدلّ عليه معاوية بن حُدَيج ، فأحاط به ، فخرج محمد فقاتل حتى قُتِل . ٣٤٠٧/١

قال الواقدىّ : وكانت المسنّاة فى صفرَ سنة ثمان وثلاثين ، وأذْرُح فى شعبانَ منها فى عام واحد .

رجع الحديث إلى حديث أبى مخنف . وكتب عَمرو بنُ العاص إلى معاوية عند قتله محمد بن أبى بكر وكنانة بن بشر :

أما بعد ، فإنا لقينا محمد بن أبى بكر وكنانةَ بن بشر فى جموع جَمّة من أهل مصرَ ، فدعوْناهم إلى الهدى والسنّة وحكم الكتاب ، فرفضوا الحقّ ، وتورّكوا فى الضلال ، فجاهَدْناهم ، واستنصَرْنا اللهَ عليهم ، فضرب الله وجوهَهم وأدبارَهم ، ومنحونا أكتافهم ، فقتل الله محمد بن أبى بكر وكنانةَ ابن بشر وأماثلَ القوم ، والحمد لله رب العالمين ، والسّلام عليك .

* * *

وفيها قُتِل محمد بن أبى حُذَيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس .

* ذكر الخبر عن مقتله :

اختلف أهلُ السيَر فى وقت مقتلِه ؛ فقال الواقدىّ : قُتل فى سنة

با توجه به این اتفاقات ناگوار در صدر اسلام سایت وهابی اسلام وب اقدام به نشر فتوایی در تایید و جواز سوزاندن افراد کرده بود که با توجه به انزجار عمومی از این عمل این فتوا را در روزهای اخیر از سایت خود حذف کرد که در ذیل مستندات آن ارائه می گردد.

حذف این فتوا در سایت اسلام وب :

زمانی که در گوگل به دنبال این فتوا می گردیم گوگل اصل مقاله را یافته و آدرس آن را ارائه می دهد ولی با مراجعه به سایت فتوا یافت نمی شود.

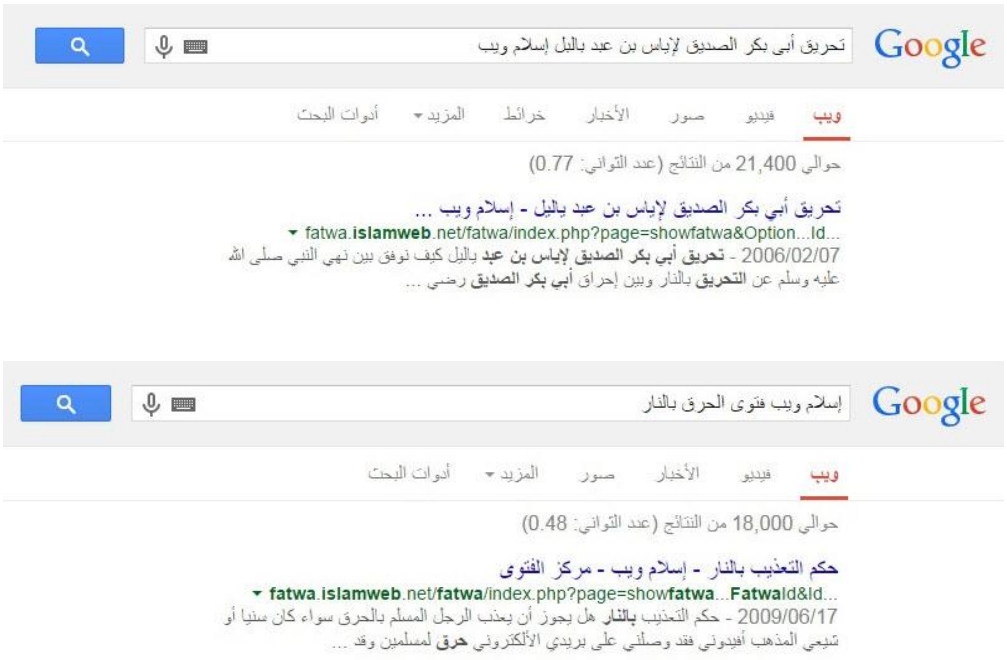

تصویر سایت اسلام وب بعد از حذف فتوا :

اما متن سوال حذف شده به شرح ذیل می باشد:

متن سوال حذف شده از سایت اسلام وب :

رقم الفتوى **71480** تحريق أبي بكر الصديق لإياس بن عبد ياليل
تاريخ الفتوى : **08** محرم **1427**
السؤال
كيف نوفق بين نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريق بالنار وبين إحراق أبي بكر الصديق رضي الله عنه إياس بن عبد ياليل بالنار في حرب الردة؟
جزاكم الله خيرا...
الفتوى
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:
فنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريق بالنار ثابت، فقد ورد في حديثه الشريف أنه - صلى الله عليه وسلم - قال : لا يعذب بالنار إلا رب النار. رواه أبو داود وأحمد في المسند.
وقد اختلف أهل العلم فيما إذا كان هذا النهي للتحريم أم أنه لمجرد التواضع. قال ابن حجر في فتح الباري: ... وقال المهلب ليس هذا النهي على التحريم بل على سبيل التواضع. ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة وقد سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين بالحديد المحمى، وقد حرق أبو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة، وحرق خالد بن الوليد بالنار ناسا من أهل الردة، وأكثر علماء المدينة يجيزون تحريق الحصون والمراكب على أهلها، قاله الثوري والأوزاعي. وقال ابن المنير وغيره: لا حجة فيما ذكر للجواز. لأن قصة العرنيين كانت قصاصا أو منسوخة كما تقدم وتجويز الصحابي معارض بمنع صحابي آخر، وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة إلى ذلك، إذا تعين طريقا للظفر بالعدو...
ثم إن قصة إحراق أبي بكر الصديق رضي الله عنه إياس بن عبد ياليل بالنار، واردة في كتب السير والتاريخ. ففي الكامل: أن إياس بن عبد ياليل جاء إلى أبي بكر فقال له: أعني بالسلاح أقاتل به أهل الردة. فأعطاه سلاحا وأمره إمرة، فخالف إلى المسلمين وخرج حتى نزل بالجواء، وبعث نخبة بن أبي الميثاء من بني الشريد وأمره بالمسلمين، فشن الغارة على كل مسلم في سليم وعامر وهوازن. فبلغ ذلك أبا بكر -رضي الله عنه- فأرسل إليه من أسره وبعث به إليه. فأمر أبو بكر أن توقد له نار في مصلى المدينة ثم رمي به فيها مقموطا.
وإذا كان أهل العلم قد اختلفوا في تحريم الاحراق بالنار كما بينا، وأن القائل منهم بالحرمة قد استثنى حالات يجوز فيها ذلك، فلاشك أن ما أقدم عليه إياس بن عبد ياليل يستحق به ما فعل من الاحراق. فجزى الله خليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على غيرته للإسلام.والله أعلم.
المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

این در حالیست که در جایی دیگر از این سایت لینکی به این فتوا داده شده است ولی اصل فتوا چنانچه مشاهده کردید را حذف کرده اند :

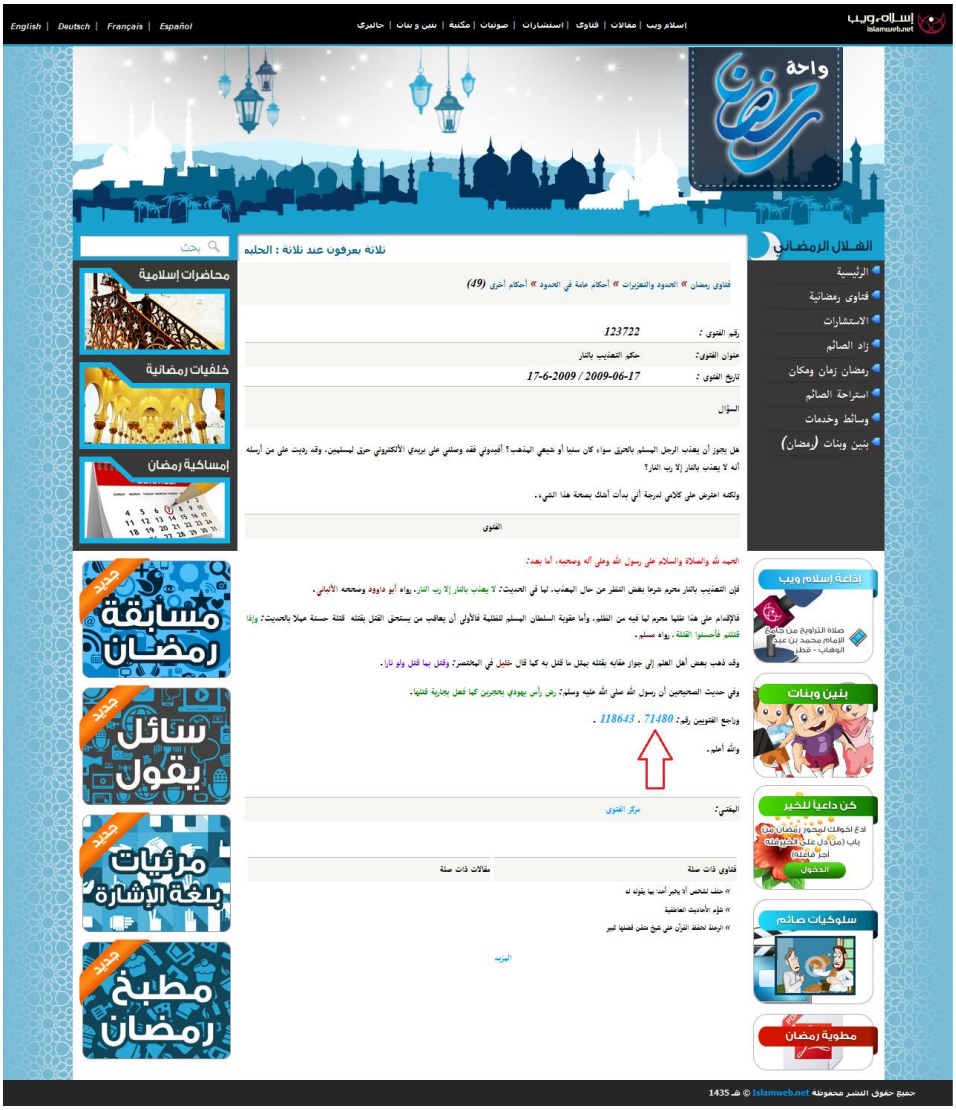

نكته قابل توجه اين است كه در جايي ديگر (غير از صفحات اصلي سايت) اين فتوا را حذف نكرده و خود اين فتوا موجود است :

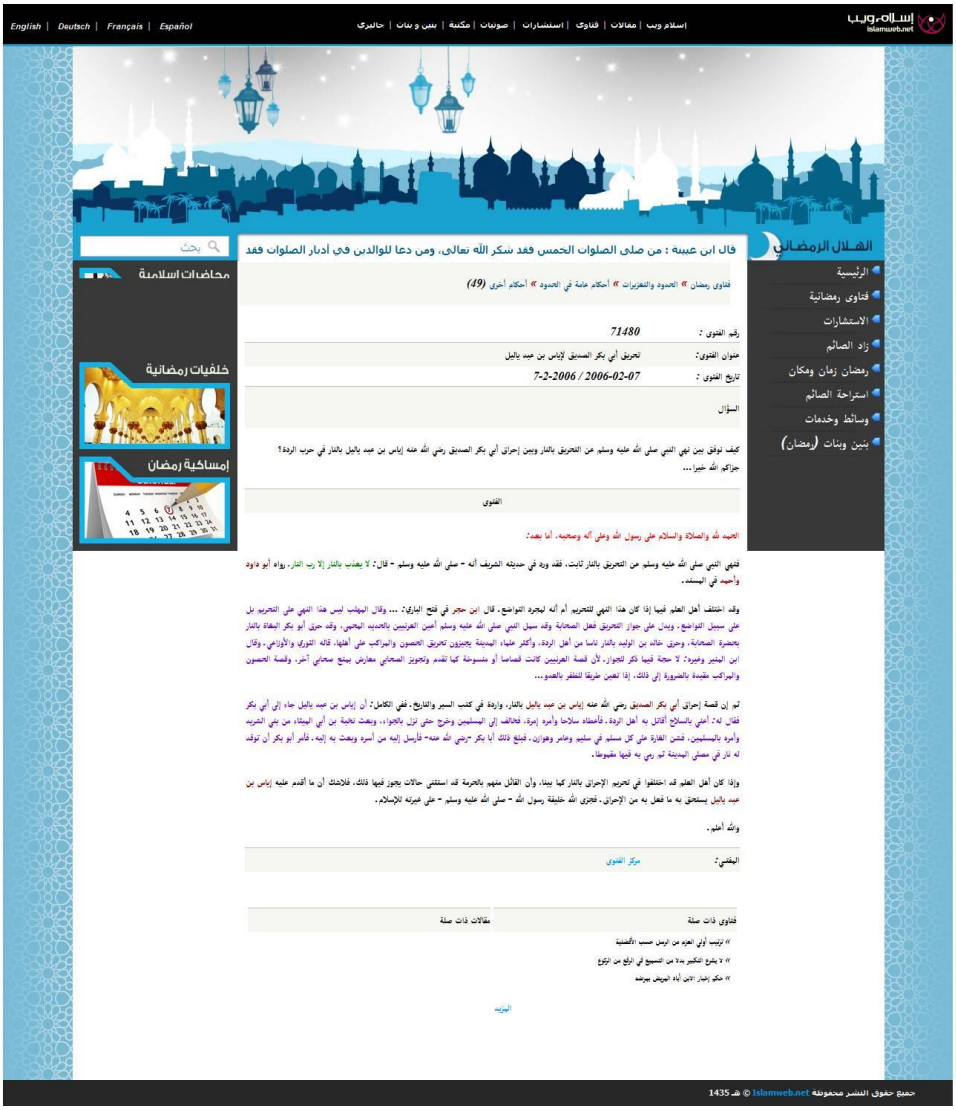

نهي پيامبر از شكنجه افراد به وسيله آتش :

اين اتفاقات و فتاوا در حاليست كه روايات فراوانى پيرامون نهى از سوزاندن افراد از پيامبر صلى الله عليه و اله و سلم رسيده است چنانكه در صحيح بخاري آمده است:

حدثنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حدثنا اللَّيْثُ عن بُكَيْرٍ عن سُلَيْمَانَ بن يَسَارٍ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قال بَعَثَنَا رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم في بَعْثٍ فقال إن وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قال رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حين أَرَدْنَا الْخُرُوجَ إني أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بها إلا الله فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا

ترجمه :

ابوهريره نقل مي كند كه پيامبر صلي الله عليه و آله ما را به جايي فرستاد . به فرمود : اگر فلاني و فلاني را يافتيد آن دو را بسوزانيد . هنگامي كه ما قصد خروج را داشتيم، رسول خدا صلي الله عليه و آله فرمودند : شما را امر كردم كه فلاني و فلاني را بسوزانيد . بدرستي كه سوزاندن عذابي مخصوص خداوند است ، پس اگر آن دو را يافتيد، دونفرشان را به قتل برسانيد.

الجامع الصحيح المختصر ، ج ٣ ص ١٠٩٨ ، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي الوفاة: ٢٥٦ ، دار النشر : دار ابن كثير , اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧ ، الطبعة : الثالثة ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا

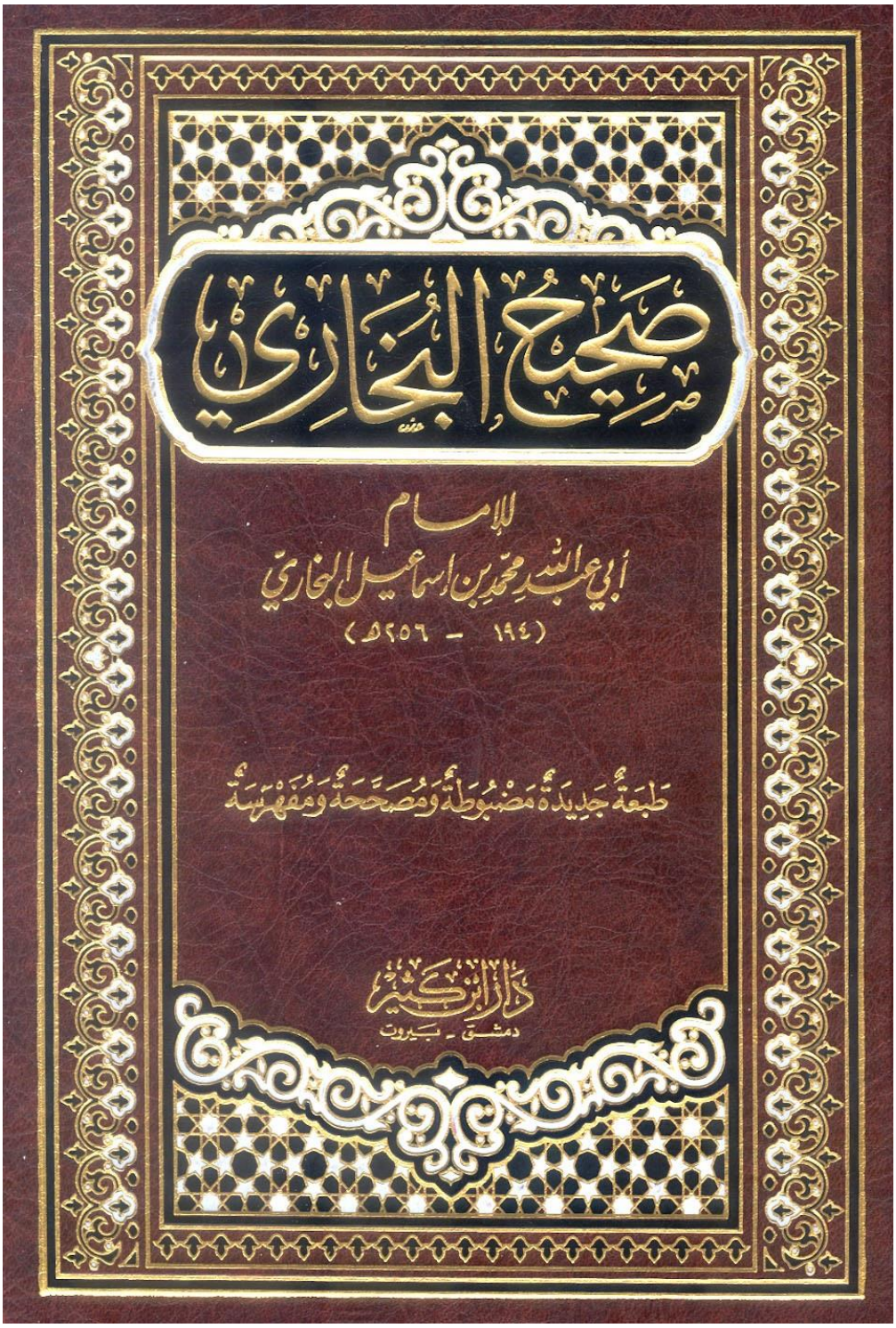
صحيح البخاري
للإمام
أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
(١٩٤ - ٢٥٦هـ)
طبعة جديدة مضبوطة ومصححة ومفهرسة
دار ابن كثير
دمشق - بيروت

حقوق الطبع والتصوير محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م

دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء المجابي
ص.ب: ٣١١ - هاتف: ٢٢٢٥٨٧٧ - ٢٢٢٨٤٥٠ - فاكس: ٢٢٤٣٥٠٢
بيروت - برج أبي حيدر - خلف دبوس الأصلي - بناء الحديقة
ص.ب: ١١٣/٦٣١٨ - تلفاكس ٠١٨١٧٨٥٧ - ٠٣٢٠٤٤٥٩

١٤٩ ـ باب لا يُعذَّبُ بعذابِ اللهِ

٣٠١٦ ـ حدّثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ حدَّثنا الليثُ عن بُكيرٍ عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنهُ قال: «بَعَثنا رسولُ اللهِ ﷺ في بعثٍ فقال: إن وجَدْتم فلاناً وفلاناً فأحرِقوهما بالنار. ثمَّ قال رسولُ اللهِ ﷺ حينَ أردْنا الخروجَ: إني أمَرتُكم أن تُحرقوا فلاناً وفلاناً، وإنَّ النارَ لا يُعذِّبُ بها إلا اللهُ، فإن وجَدْتموهما فاقتُلوهما». [انظر الحديث: ٢٩٥٤].

٣٠١٧ ـ حدّثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ عن أيوبَ عن عكرمةَ «أنَّ علياً رضيَ اللهُ عنه حَرَّقَ قوماً، فبَلَغَ ابنَ عبّاسٍ فقال: لو كنتُ أنا لم أحرِّقْهم، لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: لا تعذِّبوا بعذاب الله، ولقتَلْتُهم كما قال النبيُّ ﷺ: من بدَّلَ دِينَهُ فاقتلوه». [الحديث ٣٠١٧ ـ طرفه في: ٦٩٢٢].

١٥٠ ـ باب ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤] فيه حديث ثمامةَ. وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ـ حتى يغلبَ في الأرض

﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ الآية [الأنفال: ٦٧]

١٥١ ـ باب هل للأسيرِ أن يقتلَ أو يخدعَ الذين أسَروهُ حتّى يَنْجُوَ منَ الكَفَرة؟ فيه المِسوَرُ عنِ النبيِّ ﷺ

١٥٢ ـ باب إذا حَرَّقَ المشركُ المسلمَ هل يحرَّقُ؟

٣٠١٨ ـ حدّثنا مُعلَّى بنُ أسَدٍ حدَّثَنا وُهَيبٌ عن أيوبَ عن أبي قِلابةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه «أنَّ رَهْطاً مِن عُكلٍ ثمانيةً قدِموا على النبيِّ ﷺ فاجْتَوَوُا المدينةَ، فقالوا: يا رسول اللهِ أبغِنا رِسْلاً، قال: ما أجِدُ لكم إلا أن تلحَقوا بالذَّودِ. فانطَلَقوا فشربوا من أبوالِها وألْبانِها حتّى صَحُّوا وسَمِنوا، وقتَلوا الرّاعيَ واستاقوا الذَّودَ، وكفَروا بعدَ إسلامِهم. فأتى الصريخُ النبيَّ ﷺ، فبَعثَ الطلب، فما تَرَجَّلَ النهارُ حتى أُتِيَ بهم فقطعَ أيديهم وأرجُلَهمَ ثم أمرَ بمسامِيرَ فأُحميَتْ فكَحَلَهم بها وطرَحهم بالحرَّة يَسْتَسقون فما يُسقَونَ حتى ماتوا». قال أبو قِلابَة: قتلوا وسَرَقوا وحارَبوا اللهَ ورسولَهُ ﷺ وسَعوا في الأرض فساداً. [انظر الحديث: ٢٣٣، ١٥٠١].

١٥٣ ـ باب

٣٠١٩ ـ حدّثنا يحيى بنُ بُكَير حدثَنا الليثُ عن يونُسَ عنِ ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيّبِ وأبي سَلمةَ أنَّ أبا هريرة رضيَ اللهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «قرَصَتْ نملةٌ نبيّاً مِنَ الأنبياءِ، فأمرَ بقريةِ النملِ فأحرِقَت، فأوحى اللهُ إليهِ أنْ قرَصَتْكَ نملةٌ أحرَقتَ أمةً من الأُمَمِ تُسبِّح اللهَ». [الحديث ٣٠١٩ ـ طرفه في: ٣٣١٩].

نهي از عذاب كردني كه مخصوص خداوند متعال است :

در روايت ديگرى از رسول خدا صلى الله عليه و اله و سلم در مسند احمد آمده است:

حدثنا عبد اللَّهِ حدثني أبي ثنا عبد الرَّزَّاقِ أنا سُفْيَانُ عن أبي إِسْحَاقَ الشيباني عَنِ الْحَسَنِ بن سَعْدٍ عن عبد الرحمن بن عبد اللَّهِ عن عبد اللَّهِ قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فَمَرَرْنَا بِقَرْيَةِ نَمْلٍ فَأُحْرِقَتْ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاَ ينبغي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ عز وجل

ترجمه :

عبدالله بن مسعود نقل مي كند كه : همراه پيامبر صلي الله عليه و آله از لانه ي مورچه اي گذشتيم كه آتش گرفته بود . در اين هنگام پيامبر صلي الله عليه و آله فرمودند : شايسته نيست براي يک فرد كه عذابي كند كه مخصوص خداوند است .

مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ٤٢٣ ، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني الوفاة: ٢٤١ ، دار النشر : مؤسسة قرطبة ، مصر

مُسْنَدُ
الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

أشرف على تحقيقه
الشيخ شعيب الأرنؤوط

حقق هذا الجزء وخرج أحاديثه وعلق عليه

شعيب الأرنؤوط

محمد نعيم العرقسوسي　　إبراهيم الزيبق

الجزء السابع

مؤسسة الرسالة

٤٠١٨ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق الشَّيْبَاني، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله

عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ، فمَرَرْنَا بقريةِ نَمْلٍ، فأُحْرِقَتْ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَن يُعذِّبَ بِعَذَابِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

= والشاشي (٥٠٤) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٣٥٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٣٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٠٤) من طريق حُصَين ومنصور والمغيرة، عن أبي وائل، به.

وأخرجه البخاري (١٢٠٢)، وابن حبان (١٩٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٨٠، من طرق عن حُصَين، عن أبي وائل، به.

وطريق حماد سلف تخريجه برقم (٣٩٦٧).

وطريق الأعمش سلف برقم (٣٦٢٢).

وطريق الثوري عن أبي إسحاق السبيعي سلف برقم (٣٩٢١).

وسيرد برقم (٤١٨٩) من طريق شعبة عن هٰؤلاء الخمسة، به، إلا أن فيه المغيرة بدل حصين.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم إن ثبت سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود لهٰذا الحديث من أبيه، فقد سمع من أبيه شيئاً يسيراً، كما قال الحافظ في «التقريب»، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد ـ وهو الهاشمي مولاهم ـ فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان. =

آري حتي نبي مكرم اسلام صلي الله عليه و آله از سوختن لانه يک مورچه اظهار ناراحتي کرده است ولي وهابيون و بالتبع آنان داعش، با کمال وقاحت به اين اعمال خود ادامه داده و کمي اظهار شرم و پشيماني نمي کنند .

نتيجه :

سوزاندن انسان در شريعت اسلامي و دستورات نبوي جايگاهي نداشته و مورد نهي و ردع مي باشد و به خوبي براي همگان ثابت شد كه وهابيون و گروهک هاي تروريستي وابسته به انآن فقط ادعاي اسلام را داشته و نام اسلام را فقط به يدک مي شكند وروز به روز در پي تخريب وجهه دين مبين اسلام هستند .

والسلام عليكم و رحمة الله و بركاته